

قرار لرئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح بإدارة جهة الدار البيضاء-سطات

إن رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره و تنميته؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- وبناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2520.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفية التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجهات؛
- بناء على مقرر مجلس جهة الدار البيضاء-سطات رقم 2018/71 المتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 01 أكتوبر 2018 المتعلق بالموافقة على تعديل الهيكلة الإدارية لجهة الدار البيضاء-سطات والمؤشر عليه من طرف المصالح المركزية بوزارة الداخلية بتاريخ 28 ديسمبر 2018؛
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 في شأن التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات.

يقرر ما يلي:

- ❖ **المادة الأولى:** تعلن إدارة جهة الدار البيضاء-سطات عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المدير العام للمصالح.
- ❖ **المادة الثانية:** يمكن أن يترشح لشغل منصب المدير العام للمصالح بإدارة جهة الدار البيضاء-سطات، المترشحات والمترشحون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
 - أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛
 - أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن 10 سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
 - أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية لمدة لا تقل عن أربع سنوات؛
 - أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بمنصب المدير العام للمصالح.

❖ المادة الثالثة: الوثائق المكونة لملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات مرفقا، في حالة ما إذا كانت المترشحة أو المترشح موظفا بإدارة الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية، بموافقة رئيس الإدارة التي ينتهي إليها؛
- 2- استمارة الترشيح تسحب من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وتتضمن مؤهلات المترشحة أو المترشح تبين مسار تكوينه، والشهادات العلمية التي حصل عليها، والتكوينات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، والمهام والمسؤوليات التي سبق أن تقلدها بالقطاع العام أو الخاص؛
- 3- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- 4- نسخ من الوثائق التي تثبت توفر المرشح على الشروط المطلوبة لشغل منصب مدير عام للمصالح والإدلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب؛
- 5- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح، متضمنة لتصوراته بالنسبة للمهمة التي سيعهد بها إليه وسبل الرفع من أداء الوحدة الإدارية التي سيشرف عليها.

ملاحظة: بالنسبة للشواهد الأجنبية يجب إرفاقها بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة.

❖ المادة الرابعة: تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة لتقلده في الملحق المرفق بهذا القرار

❖ المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ست (06) نظائر مقابل وصل استلام، بمقر الجهة -مصلحة الموارد البشرية- الكائن بشارع

فيكتور هيكو حي الأحباس الدار البيضاء، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من **17 سبتمبر 2021** إلى غاية **31 سبتمبر 2021** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال كآخر أجل لقبول الترشيحات.

كل ملف للترشيح يصل بعد الأجل المحدد، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المشار إليها بالمادة الثالثة، لن يؤخذ بعين الاعتبار.

❖ المادة السادسة: تنصب مقابلة الانتقاء على المنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجهة، وتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة السابعة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات، عملية إنتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، كما تقوم بحصر لائحة المترشحين والمترشحات المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، مع تحديد تاريخ ومكان إجرائها وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة الثامنة: يتم الإعلان عن لائحة المترشحين والمترشحات المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، وتاريخ ومكان إجرائها عبر نفس وسائل نشر هذا القرار، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمعنيين بالأمر.

المادة التاسعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر الجهة.

الدار البيضاء في: 22 سبتمبر 2021

رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات

**رئيس جهة الدار البيضاء سطات
مستشار: عبد اللطيف معزوز**



المدير العام للمصالح بإدارة جهة الدار البيضاء-سطات

المنصب

المهام الرئيسية

يساعد المدير العام للمصالح الرئيس في ممارسة صلاحيته ويتولى تحت مسؤولية ومراقبة الرئيس:

1- الإشراف على إدارة الجهة وتحسين العمل الإداري بمصالحها من خلال الإشراف على تتبع عمل كل من:

← مديرية العلاقات المؤسسية و تضم:

- مصلحة العلاقة مع الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع
- مصلحة العلاقة مع الجماعات الترابية
- مصلحة العلاقة مع شركات التنمية المحلية و الجهوية والإدارات والمؤسسات العمومية
- مصلحة العلاقة مع المجتمع المدني

← مديرية الشؤون الإدارية و المالية و تضم قسمين:

✓ قسم الموارد المالية:

- مصلحة الوعاء الضريبي
- مصلحة تحصيل المداخيل
- مصلحة المراقبة و المنازعات

✓ قسم المحاسبة و الصفقات:

- مصلحة الطلبات و الصفقات
- مصلحة المحاسبة
- مصلحة الميزانية و التخطيط المالي

← مديرية الدعم و تضم قسمين:

✓ قسم الدعم:

- مصلحة الوسائل العامة
- مصلحة الأنظمة المعلوماتية
- مصلحة الشؤون القانونية

✓ قسم تقوية القدرات:

- مصلحة التكوين المستمر للمنتخبين
- مصلحة التكوين المستمر للموظفين
- مصلحة تدبير الموارد البشرية

← مديرية التنمية الجهوية و تضم ثلاث أقسام:

✓ قسم القطاعات الإنتاجية و التشغيل:

- مصلحة التعليم، الثقافة و الترفيه
- مصلحة الصحة، الشباب و الرياضة
- مصلحة التشغيل و التكوين المهني



✓ قسم القطاعات الإنتاجية و البنيات التحتية:

- مصلحة استراتيجية إعداد التراب
- مصلحة النقل
- مصلحة البنيات التحتية

✓ قسم الماء و البيئة:

- مصلحة الماء و النفايات
- مصلحة المحافظة على البيئة

بالإضافة إلى المصالح التابعة مباشرة للمديرية العامة للمصالح و هي :

- مصلحة المراقبة الداخلية
- مصلحة التواصل
- مصلحة التعاون الدولي

2- السهر على حسن سير العمل بالإدارة والعمل على التنسيق من خلال :

- تطوير وتقوية كفاءات الموارد البشرية بإدارة الجهة بما يضمن تنزيل برنامج تنمية الجهة
- السهر على تطوير التدبير الإداري للجهة
- العمل على تعزيز رقمنة الخدمات
- إعداد وتنفيذ ميزانية مجلس الجهة وتتبع مواردها المالية حسب مقررات المجلس
- تتبع إعداد وإنجاز وتنفيذ برنامج التنمية الجهوية
- التنسيق مع الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع فيما يخص المشاريع الموكولة لها و تنزيل برنامج التنمية الجهوية
- تتبع تنزيل اتفاقيات الشراكة المبرمة من طرف الجهة
- العمل على تنمية مداخل الجهة
- تقديم تقارير بصفة دورية لرئيس المجلس
- تعزيز منظومة الإفتحاص و المراقبة الداخلية
- السهر على ضمان فعالية قنوات تواصل الجهة مع محيطها المؤسساتي و المجتمع المدني.

المؤهلات المطلوبة

- الامام بالمنظومة القانونية و التدبيرية لشؤون الجهة
- الامام بتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العمومي
- القدرة على وضع المؤشرات ولوحات القيادة
- القدرة على التنظيم والتأطير
- القدرة على التواصل وعلى الاشتغال في إطار فريق منسجم
- التمكن من استعمال تكنولوجيا المعلومات .